## قرار تنظيمي

شركة إخناتون للتجارة والتوزيع

مكتب العضو المنتدب

قرار رقم: ۲۲۸،۵۰۰ عجر المجالك

التاريخ: ٣/ ٣/ ٢٥٠٥

تعليمات بشأن: تحسين دورة العمل مع بعض القطاعات من العملاء

## بعد الاطلاع على:

- قانون العمل و القو انین ذات الصلة.
  - التعليمات الداخلية للشركة.
    - سياسة الإيرادات

## تقرر:

مادة (1):

يستثنى بعض عملاء مخازن الدواء وعملاء التجميل (On line) من اثبات تحصيل الفواتير بأصل الايداع، ويكون الأثبات ببريد من مسئول نظام (CM) ببرنامج اوراكل، واعتماد رئيس القطاع التجاري ومدير المراقبة، وذلك في حالة التحويلات الالكترونية من العملاء إلى حساب الشركة.

مادة (2):

لا يتم الغاء فواتير العملاء من المخازن بعد المهلة المحددة للتحميل بسياسة الايرادات، وذلك باعتماد رئيس القطاع التجاري ومدير المراقبة لعملاء محددين.

مادة (3):

يختم مدير الفرع المختص فواتير العملاء بختم أخناتون (سجل تجارى وبطاقة ضريبية)، بموجب بريد من مسئول مبيعات العملاء من المخازن.

مادة (4):

يسمح لبعض عملاء المخازن باستلام البضاعة من فرع العبور ببريد مسبق من مسئول مبيعات العملاء إلى مدير الفرع. مادة (5):

يقوم مدير المدفوعات والضرائب، بإعداد الاجراء اللازم لدورة عمل إيداع العملاء من المخازن النقدية لطلبياتهم بالتنسيق مع إدارة المبيعات.

مادة (6):

تأكيد إدارة اللوجستيك على الموزعين بتخصيم الشريحة من أى صنف وليس تخصيم الصنف بالكامل عند حاجة العميل لذلك.

مادة (7):

يتم صُرف الترن اوفر المستحق لعملاء المخازن عند تحقيق رقم الكوارتر بحد أقصى يوم 10 من الشهر التالي لتقفيل الكوارتر.

March

العضو المنتدب

3.3.2000

و الجودة

103

الإعداد

CCCKIT

صورة إلى:

المالية	الشئون الإدارية	التخطيط وتحليل المبيعات		it titl	البيع المحلي	#1 1 M1 16
				اسی سیر	G (4,	كل الإدارات
الجودة	التسويق الالكتروني	الشئون القانونية	الموارد البشرية	اللوجستيك	التسويق	تكنولوجيا المعلومات